



سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتالفها

لجمعية الدعوة والارشاد
وتوسيعية الجاليات بواقي ستارة

ترخيص رقم (3563) بتاريخ: 1442/5/5هـ



بيان ملخص

بيان
ملخص

بيان
ملخص

جدول المحتويات

٢ مقدمة
٢ النطاق
٢ إدارة الوثائق
٣ الاحتفاظ بالوثائق
٣ إتلاف الوثائق
٤ اعتماد مجلس الإدارة



مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة و حفظ و إتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية و بالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية و المسؤولين التنفيذيين و أمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق و متابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق :

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية ، و تشمل الآتي:

• اللائحة الأساسية للجمعية وأى لوائح نظامية أخرى.

• سجل العضوية و الاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء و تاريخ انضمامه .

• سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو و تاريخ و طريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) و يبين فيه بتاريخ الانتهاء و السبب.

• سجل اجتماعات الجمعية العمومية.

• سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة.

• السجلات المالية والبنكية والعهد.

• سجل الممتلكات والأصول.

• ملفات لحفظ كافة الفواتير والإتصالات.

• سجل المكاتب و الرسائل.

• سجل الزيارات

• سجل التبرعات

تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة الموارد البشرية و التنمية الاجتماعية. ويجب ختمها و ترقيمها قبل الحفظ و يتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.



الاحتفاظ بالوثائق

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها إلى التصنيفات التالية:
 - حفظ دائم
 - حفظ لمدة ٤ سنوات
 - حفظ لمدة ١٠ سنوات
- يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- يجب الاحتفاظ بنسخة الكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجية عن الإرادة مثل النيران أو الاعاصير أو الطوفان وغيرها و كذلك لتوفير المساحات و لسرعة استعادة البيانات.
- يجب أن تحفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها.
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق و طلب الموظف لأي ملف من الأرشيف و إعادتها و غير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف و تهيئته و نظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منتظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق و لضمان عدم الوقوع في مذلة الفقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق

- يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك.
- يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
- بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة و غير مضرة بالبيئة و تضمن إتلاف كامل الوثائق.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الأرشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعنيين.



اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتالفها في اجتماع مجلس الإدارة بمجلسه رقم .. المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٧/٦/٥ الموافق.

بيانات مجلس الإدارة

اسم العضو	المنصب	رقم الهوية	رقم الجوال	التواقيع
عبد الرحيم بن خوتيم بن مجل المثلي السلمي	رئيس مجلس الادارة	1039636780	0503699705	
عويض بن عواض بن هندي الدملوكى السلمي	نائب الرئيس	1003946645	0505693869	
محمد بن فالح بن فويران البناتي السلمي	المشرف المالي	1038237390	0506859425	
علي بن عبد الرحمن بن علي الوعيري السلمي	عضو	1057151324	0506514770	
موسى بن عوض بن دخيل الله العلوى السلمي	عضو	1047858772	0558588111	



عنوان الجمعية:

منطقة مكة المكرمة - محافظة خليص - مركز وادي ستارة
طريق المدينة المنورة (الحرميين) الطالع.

رقم الهاتف: +966 556 16 1844

الإيميل: tawnisetarh@hotmail.com

تويتر: [@tawnisetarh](https://twitter.com/tawnisetarh)